Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الموصوف بجملة أو ظرف لا يجوز حذفه في السعة إلا بشرط كون المنعوت بعض ما قبله من مجرور بمن أو في نص على ذلك ابن مالك في تسهيله والمصنف في توضيحه[1] ، والرضي في شرح الكافية ، وأجد المنعوت ههنا ليس بعضاً من مجرور بمن أو في قبله ، بل هو بعض من مجرور بمن بعده حيث جعل الجار والمجرور نعتاً له ، وهو لا يتقدّم على المنعوت ، نعم لو كان الشرط كون المنعوت بعض المجرور بمن أو في مطلقاً لم يكن عليه غبار ، ولقائل أن يقول إنَّ جامع العلوم في كتابه جواهر القرآن ، والسعد التفتازاني في حواشي الكشاف أجازا أن يكون الظرف المذكور صفة للمبتدأ المقدّر قبله ، فلعلهما لا يقولان باشتراط تقدّم المجرور على المنعوت ، والعجب أن المرادي[2] مع تصريحه باشتراط التقدّم أورد الآية مثالاً لما النعت فيه شبه جملة قامت مقام المنعوت وجعل التقدير : « وإن أحدٌ من أهل الكتاب » . وذهب صاحب الكشاف وقاضي المفسرين إلى تقدير الآية : « وإن من أهل الكتاب أحد إلا ليؤمنن به » على أن « ليؤمنن » جملة قسمية أي مقسم عليها ، وقعت صفة لموصوف محذوف ، ولا شك في خبريته جواب القسم فلا يبعد

(١) المراد ابن هشام في كتابه أوضح المسالك .

(٢) الحسن بن قاسم المرادي في كتابه الجنى الداني .